وعن علي بن أبي طالب رضي ا عنه . هو قوله : البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه وهو من الفصل بين الحق والباطل ويدخل فيه قول بعضهم : هو قوله " أما بعد " لأنه يفتتح إذا تكلم في الأمر الذي شأن بذكر ا وتحميده فإذا أراد أن يخرج إلى الغرض المسوق إليه : فصل بينه وبين ذكر ا بقول : أما بعد . ويجوز أن يراد الخطاب القصد الذي ليس فيه اختصار مخل ولا إشباع ممل . ومنه ما جاء في صفة كلام رسول ا A : نصل لا نذر ولا هذر . " وهل أتك نبؤا الخصيم إذ تسوروا المحراب إذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فأحكم بيننا بالحق ولا تشطط واهدنا إلى سواء الصرط " كان أهل زمان داود عليه السلام يسأل بعضهم بعضا أن ينزل له عن امرأته فيتزوجها إذا أعجبته وكانت لهم عادة في المواساة بذلك قد اعتادوها . وقد روينا أن الأنصار كانوا يواسون المهاجرين بمثل ذلك فاتفق أن عين داود وقعت على امرأة رجل يقال له أوريا فأحبها فسأله النزول له عنها فاستحيا أن يرده ففعل فتزوجها وهي أم سليمان فقيل له : إنك مع عظم منزلتك وارتفاع مرتبتك وكبر شأنك وكثرة نسائك : لم يكن ينبغي لك أن تسأل رجلا ليس له إلا امرأة واحدة النزول بل كان الواجب عليك مغالبة هواك وقهر نفسك والصبر على ما امتحنت به . قيل : خطبها أوريا ثم خطبها داود فآثره أهلها فكان ذنبه أن خطب على خطبة أخيه المؤمن مع كثرة نسائه . وأما ما يذكر أن داود عليا السلام تمنى منزلة آبائه إبراهيم وإسحاق ويعقوب فقال : يا رب إن آبائي قد ذهبوا بالخير كله فأوحى إليه : إنهم ابتلوا ببلايا فصبروا عليها : قد ابتلي إبراهيم بنمروذ وذبح ولده وإسحاق بذبحه وذهاب بصره ويعقوب بالحزن على يوسف . فسأل الابتلاء فأوحى ا إليه : إنك لمبتلى في يوم كذا وكذا فاحترس فلما حان ذلك اليوم دخل محرابه وأغلق بابه وجعل يصلي ويقرأ الزبور فجاءه الشيطان في صورة حمامة من ذهب فمد يده ليأخذها لابن له صغير فطارت فامتد إليها فطارت فوقعت في كوة فتبعها فأبصر امرأة جميلة قد نقضت شعرها فغطى بدنها وهي امرأة أوريا وهو من غزاة البلقاء فكتب إلى أيوب بن صوريا وهو صاحب بعث البلقاء . أن ابعث أوريا وقدمه على التابوت وكان من يتقدم على التابوت لا يحل له أن يرجع حتى يفتح ا على يده أو يستشهد ففتح ا على يده وسلم فأمر برده مرة أخرى وثالثة حتى قتل فأتاه خبر قتله فلم يحزن كما كان يحزن على الشهداء وتزوج امرأته . فهذا ونحوه مما يقبح أن يحدث به عن بعض المتسمين بالصلاح من أفناء المسلمين فضلا عن بعض أعلام الأنبياء . وعن سعيد بن المسيب والحارث الأعور : أن علي بن أبي طالب رضي ا عنه قال : من حدثكم بحديث داود على ما يرويه القصاص جلدته مائة وستين وهو حد الفرية

على الأنبياء . وروى أنه حدث بذلك عمر بن عبد العزيز وعنده رجل من أهل الحق فكذب المحدث به وقال : إن كانت القصة على ما في كتاب ا فما ينبغي أن يلتمس خلافها وأعظم بأن يقال غير ذلك وإن كانت على ما ذكرت وكف ا عنها سترا على نبيه فما ينبغي إظهارها عليه فقال عمر : لسماعي هذا الكلام أحب إلي مما طلعت عليه الشمس . والذي يدل عليه المثل الذي ضربه ا لقصته عليه السلام ليس إلا طلبه إلى زوج المرأة أن ينزل له عنها فحسب . فإن قلت : لم جاءت على طريقة التمثيل والتعريض دون التصريح ؟ قلت : لكونها أبلغ في التوبيخ من قبل أن التأمل إذا أداه إلى الشعور بالمعرض به كان أوقع في نفسه وأشد تمكنا من قلبه وأعظم أثرا فيه وأجلب لاحتشامه وحيائه وأدعى إلى التنبه على الخطأ فيه من أن يبادره به صريحا مع مراعاة حسن الأدب بترك المجاهرة